تقاليد الزواج وأصولها النفسية

للدكتور عطية الله

٢

انتشار الزواج وتقاليده بين الشعوب الهامجة — الديانات والزواج — الآثار النفسية للزواج — ازمة الزواج وارتفاع سن الزوجين — تحريم الزواج بين افراد الجماعة الواحدة — تحريمه مع الغرباء

ان الزواج وتقاليده منتشرة انتشاراً كبيراً بين الشعوب البطرية ؛ إذ من المفروض أن كل فتاة وفتى من فتيان القبيلة لا بد لهما من الزواج إذا ما بلغا دور المراهقة . ولعل ذلك يرجع إلى أسباب اقتصادية او إلى معتقدات دينية . فالصيني يعتقد انهُ إذا مات ولم يترك ذرية سوف لا يجد من يخلّد من بعده ذكرى الاسرة ولا من يقوم بالطقوس الدينية لهُ ولاجداده كما أن أكبر مصيبة للصيني أن تبلغ فتاتهُ دور المراهقة من دون أن تتزوج

وكذلك الحال عند الهندوكيين الذين يعتقدون أن أكبر لعنة تنزل على الرجل إذا مات ولم يترك ذرّية فلا تقوم لهُ مراسيم الوفاة

ولا ينفرد بذلك الوثنيون . بل ان التعاليم اليهودية تحتم بان لا بد من الزواج لكل من الفتى والفتاة إذا ما بلغا دور المراهقة وهو (١٨) للصبي و (١٣) للفتاة . وهذا التقليد يحافظ عليهِ إلى اليوم ، لذا كان من النادر أن نجد من اليهود الشرقيين أو الغربيين على حد سواء من تجاوز هذا الحد كثيراً ولم يتزوج . ثم جاءت المسيحية ونظرت إلى الزواج بغير هذه العين ، وحط بعض رسلها الاولين كالقديس بولس من القيمة الزوجية للزواج فما هو إلاّ ضرورة نأخذ بها لغرض المحافظة على النوع الانساني . حتى غدت الرهبنة مقياساً للزهد والصلاح . لذلك حرم على رجال الدين الزواج لاسيما في القرون الاولى ، لما كانت للكنيسة السطوة والهيبة

ثم جاء الاسلام فشجع على الزواج كثيراً لاسيما في بدء نشأتهِ ، لكي يساعد ذلك على نشر مبادئهِ ، بل وسمح بتعدد الزوجات

أما في البلاد الزراعية أو التي تعتمد على رعاية الحيوان حيث الحاجة الى الايدي العاملة كبيرة فقد ساعد هذا النوع من المعيشة على سرعة الزواج بل وعلى تعدد الزوجات لكي يتسنى لرب الاسرة أن يجد عوناً لهُ في عملهِ ، فتقوم النساء والفتيات بما تتطلبه الحياة المنزلية من رعاية أو حياكة أو طهي بينما يقوم الابناء بالعمل خارج المنزل من رعي أو فلاحة

والزواج عدا ذلك آثار نفسية جليلة الشأن وليس لي ان ادلل عليها إذ يكفي أن نلاحظ

الفرق الكبير بين سلوك الفتى قبل زواجه وبعده، والتغيير الفجائي الذي يطرأ على الفتاة قبيل زواجها او عند خطبتها فتراها تميل الى الادخار، والى ملاحظة ما يدور حولها في المنزل، والى مساعدة أمها مساعدة جدية في ادارة شؤون البيت والى العناية باخيها الصغير والى الاستقرار والهدوء في حجرتها. وينعقد سلوك الفتى الصبيانية في افكاره وحركاته وتهبط آماله من سماء الخيال المطلق الشعري، الى عالم الحقيقة. كما ان الشعور بالمسئولية يصبغ حركاته ويصقل افكاره. فهو لم يعد بعد ذلك الوكل الذي يترك حبل الامور على غاربه[1]

هذا إذا أضفنا أن التردد في الاعمال وفي اختيار المهن يقف بعد الزواج فتنصرف قوى الشاب لا إلى التفكير في مهنة أخرى إذا فشل في الأولى بل إلى ابتكار أسباب النجاح بالمثابرة في عمله

ان صبغ التشجيع على الزواج بصبغة دينية كان من شأنه الاسراع فيه، وانتشاره انتشاراً كبيراً بين الشعوب

فعند الشعوب الفطرية كما بينت، يتزوج الفتى والفتاة عند المراهقة مباشرة. ومما يساعد على ذلك بالطبع: العوامل الاقتصادية التي اهمها وفرة المواد الغذائية، وبساطة الحياة إذ ليس هنالك ما يدعو الى تكوين منزل كامل كما هي الحال في عصرنا الحاضر. بل أن بعض الشعوب تتغالى في ذلك بأن تعرض على الآباء اتمام عقود الزواج بين ابنائهم وهم بعد في دور الطفولة. فيختار الاب لطفله زوجة من فتيات العائلة، أو القبيلة عند ولادتها مباشرة أو في خلال أعوامها الأولى وهي لا تزال تدرج على الارض؛ فيعقد بينهما اتفاق صوري كما هو الحال في الهند إلى عهد قريب جداً حتى تدخلت السلطات الانجليزية في الامر

ومما ساعد على ذلك سرعة نمو جسم الفتيات لا سيما في البلاد الدافئة، فتتخذ الظواهر الجسمية دليلاً على المراهقة، وضرر هذا بليغ على الزوجة كما سابقاً باضطرابات عصبية أو بالعقم. وكم من فتيات صرن امهات في مراكش والهند بل وفي مصر ولم يبلغن بعد العاشرة[2]

وانتشار الحضارة وما ترتب عليها من تغيير النظم الاجتماعية المختلفة ساعد كثيراً

(أولاً) على رفع مستوى سن الزواج عند المرأة والرجل

(ثانياً) على انخفاض نسبة عدد عقود الزواج

---

(١) وليس أدل على ذلك من أن الحكومة التركية اصدرت حديثاً قانوناً يشترط فيه ان سائقي السيارات او القطارات لا بد وان يكونوا من المتزوجين. لان الاحصائيات قد دلت على ان سوادث الاصطدام سببها العازبون من السائقين فهؤلاء يشعرون شعور غيرهم بالمسئولية الخطيرة الملقاة على عاتقهم

(٢) في احصائية سنة ١٩٢٧ (وذلك قبل اصدار قانون الزواج) كان عدد الفتيات اللاتي تزوجن قبل بلوغهن العاشرة ٤ فتيات

ولعل الاسباب التي ساعدت على رفع مستوى سن الزواج مطالب الحياة المتحضرة ومستلزماتها . اذ انهُ لا يتطلب فقط من الرجل ان يقتل تماساحاً أو ان يحتمل تجربة جسدية عنيفة ليكون كفئاً للزواج ، بل يجب عليهِ ان يكون قادراً على اعالة اسرتهِ ورعاية صغاره

ثم هنالك حرية المرأة ودخولها في ميدان الحياة العملية ، فالأب الذي كان عاملاً على زواج ابنتهِ لكي يقوم غيره بمطالبها ، والفتاة التي كانت تنظر الى الزوج كعائل لها ، صارت الوجهة الاقتصادية لديها ضعيفة الاثر لا تكفي كباعث الاقبال على الحياة الزوجية بما فيها من تبعات ومتاعب ، لامكانها اعالة نفسها . كما أن تنوع أسباب الحضارة ومسراتها ، واتساع دائرة الدراسات العلمية المختلفة وجهتا انظار الشباب الى غير ناحية الزواج ، وتحمل مسئولية تكوين الاسرة . والاحصائيات التي اجريت في اميركا واوربا تدل على ان سن الزواج ارتفع كثيراً لا سيما بين الطبقات المثقفة ، ويختلف باختلاف المهنة التي يشتغلها كل من الزوجين . ومثال ذلك: ٣١ للرجل الموظف ، ٢٦ للمرأة — ٢٧ للتاجر ، ٢٤ للمرأة — ثم ٢٥ للعامل ، ٢٤ للمرأة

ومما نشاهده في كل هذه الاحصائيات ان سن الرجل اكبر من المرأة . وأن هذا الفرق يجب الاّ يتعدى سنتين او ثلاثاً ، لانهُ كلما بعدت الشقة في السن بعد التوفيق بين الزوجين ، لا كما يظن البعض ان الفتاة دون العشرين اكبر عون على السعادة الزوجية

كما ان نسبة عقود الزواج سقطت سقوطاً هائلاً بسبب تعدد مطالب الحضارة الزاهية ، وسوء الحالة الاقتصادية العامة . فقد قال بعضهم ان نسبة الزواج تتناسب تناسباً عكسياً مع ارتفاع اثمان الغذاء الرئيسي كالقمح والذرة والارز

* * *

هل الرجل او المرأة حرٌّ في اختيار رفيقهِ كما يشاء ؟ نعم ان الحرية حق مكتسب للجميع ولكن يجب ألا يتعدى ذلك الحدود التي وضعتها التقاليد او القوانين وهي نتيجة للتقاليد في الغالب . اي ثورة تسلكها واي نزع يسيطر عليك اذا سمعت بأن شخصاً ما قد تزوج اختهُ واي شعور تحس بهِ نحوه ؟ يستحيل في نظرك هذا الرجل مجرماً متوحشاً خالياً من كل نزعة انسانية . لماذا ؟ انهُ لم يأتِ ما يعود على المجتمع بضرر ولكن لانهُ تعدى على تقاليده الموضوعة فزواج الاخت عند القدماء لم ينظر اليهِ بهذه النظرة المجرمة ، وان لم يكن منتشراً بين عامة الشعب ، الاّ انهُ قد كان عادة متبعة بين الأسر الملكة

فهذه التقاليد والقوانين التي قيدت حرية اختيار الزوج او الزوجة على نوعين : احدهما

(١) حسب تعداد سنة ١٩٠٠ كانت نسبة عقود الزواج لكل ١٠٤٠٠٠ رجل او امرأة في دور الزواج في بعض جهات اوربا نحو من ١٣٨٦ فهبطت الى حوالي ٤١١ في انجلترا قبل الحرب — ولا شك ان هذه النسبة هبطت أكثر بعد الحرب لتقلص التي قلبت النظم الاجتماعية العائلية قلبة هائلة

يتفق مع الآخر. فالقانون التقليدي الاول هو الذي يحرم الزواج خارجاً عن دائرة مخصوصة كالقبيلة اما الثاني فهو الذي يحرم عكس ذلك اي انهُ يمنع الزواج بين افراد رابطة خاصة. فالزواج ممنوع في كثير من الحالات جرياً على هذه التقاليد داخل الدائرة وخارجها

(١) ولنبحث في النوع الاول من هذه التقاليد. ان هنالك شعوباً لا تزال الى الوقت الحاضر تحرم على افرادها الزواج من غيرها من الشعوب الاخرى، وأظهر ما نرى ذلك في الدول الفاتحة او المستعمرة، فالاسبانيون عند فتح اميركا الوسطى اصدروا مثل هذا القانون الذي كان يحرم على الاسباني او الاسبانية الزواج من الوطنيين — وكذلك الحال مع الانجليز في مستعمراتهم الشرقية بل حتى التي تكنها سلالة انجليزية كجنوب افريقيا واستراليا. وكذلك الحال مع الاتراك حتى عهد ليس ببعيد في مصر حيث كانوا يحرصون على عدم الزواج من الفلاحين. ولكن الشعوب تختلف بحسب تقاليدها وثقافتها في ذلك. فالفرنسيون مثلاً يشجعون الزواج بالوطنيين في شمال افريقيا لتقوية الصلة بينهم وبينها. ولا تشمل فقط هذه التقاليد الشعوب بل نراها بين بطون الشعب الواحد او القبيلة الواحدة حيث يسعى رؤساء هذه القبائل الى الاحتفاظ بسلالتهم من الاختلاط والتفوضي ولا ينتهي الامر عند ذلك بل ان الدائرة تضيق حتى لا تتسع الا لافراد الطائفة او العائلة الواحدة من القبيلة كما هي الحال في الهند او عند سكان استراليا الاصليين

ولعل كل ذلك يرجع الى أسباب سيكلوجية وهو التنافر الذي يجده فردان من طائفتين مختلفتين في العادات والتقاليد، واللغة، ووسائل المعيشة والنزعة الشعبية

ثم هنالك حاجزان كبيران تقيمها التقاليد في سبيل حرية الزواج. الاول الفروق الدينية والآخر الفروق الاجتماعية ولو بين افراد الشعب الواحد

تشمل الفروق الدينية ايضاً الفروق المذهبية والطائفية بين افراد الدين الواحد ويرجع قيام هذه التقاليد الى خوف افراد الدين الواحد من زعزعة اركانه بالاختلاط بديانات اخرى لاسيما في العهود الماضية التي كان فيها لرجال الدين سطوة وسلطة وكانت الجماهير جاهلة لا تعرف ما لها وما عليها، ممتلئة الرأس بالمعتقدات التي يبثها رجال الاديان لتعزيز سلطانهم

وقد يكون السبب الآخر حقداً بين طائفتين او مذهبين انبتتهُ هذه الاختلافات الدينية فتدفعهما الى سن مثل هذه القوانين. فالكنيسة كانت تحرم التزاوج بين افراد المذاهب المسيحية المختلفة لاسيما في القرون الوسطى لما كانت المنازعات على أشدها — أو كتحريم التزاوج بين المسيحيين وبين اليهود[1]

(١) في سنة ١٥٦٣ اصدر مجمع ترنت Council of Trent قانوناً يقضي بان كل تزاوج بين الكاثوليك واية طائفة من الطوائف المسيحية الاخرى يعد لاغياً. بينما صدر في عام ١٨٤٤ قانون من المؤتمر اليهودي بان تزاوج اليهود من الطوائف الموحدة Monotheistic غير محرم

اما الاختلافات بين الطبقات فكان أشدها في عهود الاقطاع حيث كانت هذه الفروق على اشدها ، فهذه التقاليد تحرم تزاوج افراد الطبقة الواحدة من افراد اخرى ، وهنالك الى الآن شبه قوانين تحرم على افراد العائلات المالكة التزاوج من غير هذه الطبقة ، وان اختلفت المذاهب والشعوب ، فكان الاعتداء على الفروق الشعبية أيسر من انتهاك حرمة الفروق الاجتماعية

وهذا التحريم لا يرجع بنا الى القرون المتوسطة فقط ، بل كان اكثر وضوحاً في عهد الامبراطورية الرومانية ، لما كانت الدولة مقسمة الى طبقات ثلاث ، وكان محرماً على افراد الطبقة الواحدة الزواج الا من بين افراد طبقتهم

ولكن النهضة العلمية الحالية وانتشار الروح الديمقراطية قضى الى حد كبير على هذه الفروق فضاعت آثارها او كادت تضيع ، ولكن يجب الا ننسى ان هذه التقاليد مبنية على بعض اسس نفسية واجتماعية لها شأنها وأثرها

* * *

(ب) ثم هنالك تقاليد ترمي الى نقيض ذلك . فتحرم الزواج بين افراد الجماعة الواحدة بينما تسعى وتشجع التزاوج من الغرباء عنها

والمقصود بالجماعة في هذه الحالة هي الجماعة التي يرتبط افرادها «برابطة الدم» وكلما كانت هذه الرابطة وثيقة متمكنة تشددت هذه التقاليد في تحريمها : كامتناع تزاوج الابناء والامهات والآباء والبنات ، ثم الاخوة والاخوات ، وان كان هذا يتجاوز عنه في بعض الحالات كما بينت عند القدماء . فابراهيم مثلاً تزوج اخته وبطليموس كليوبترة . ثم هنالك من الشعوب من تحرم الزواج بين ابناء الأعمام او الاخوال كما في بعض المقاطعات الاوربية الشمالية . اما عن الاسلام فقد ورد في القرآن ذكر هؤلاء الذين يحل او يحرم التزاوج فيما بينهم

ولا تشمل دائرة التحريم رابطة الدم ، بل انها لتتعدى بعض انواع اخرى من العلاقات كالتعارف الوثيق : كأخت الرضاعة عند المسلمين ، او تحريم زواج الرجل بأخت زوجته المتوفاة عند الكاثوليك

ولقد قسم الاستراليون القدماء القبيلة الواحدة الى جماعات ، من حيث تحريم الزواج ، فلا يحل لافراد الجماعة الواحدة ان تتزوج الا من بين افراد جماعة اخرى او جماعة معينة ، وكل من يتعدى هذه التقاليد يعاقب عقاباً صارماً قد يكون الموت

وقبل ان نفسر اصول هذه التقاليد من الناحيتين البيولوجية والنفسية ، يستحسن ان اورد بعض المعتقدات التي تدفع هذه الشعوب للاخذ بهذه التقاليد . فمنهم من يعتقد ان

الزوجة لا بد وان تسلب وتسبى ، وهذا لا يتأتى الا اذا هاجت قبيلة اخرى ، فرجوع الرجل بفتاة من قبيلة اخرى دليل على قوته وعلى شجاعته ، وقد يكون هذا اساساً لما نسميه بعد بزواج الاغتصاب ومنهم من يعتقد ان الزواج تبادل تجاري وهذا يستلزم ان يكون مع قبيلة غريبة . كما ان بعض هذه القبائل تعتقد ان الزواج بالاقرباء يرجع عليهم باوخم النتائج فتهلك مزارعهم وحيواناتهم بل وتعقم نساؤهم

ولكن لعل تحريم الزواج بالاقارب نتيجة لاسباب بيولوجية ثم سيكلوجية . فمن السبب الاول لقد تحقق ان النسل الناتج من فردين من ذوي قربى ينشأ ضعيفاً هزيلاً ، وهذا واضح بيّن بين النباتات ، فالتلقيح بين نباتين مختلفين من فصيلة واحدة ينتج نتاجاً حسناً بينما العكس يساعد على اضمحلال النوع باسره كما قرر ذلك دارون[1]

ثم هنالك السبب السيكلوجي وهو ان قرب فردين احدهما من الآخر مدة طويلة لاسيما في دور الطفولة من شأنه ان يخمد كل ميل جنسي او اعجاب او تقدير يكون مصدره هذا الميل ، فلذلك دلوا على اهمية التربية المزدوجة Co-Education التي تتبع اختلاط الفتيات والصبيان في المدرسة ، فهذا الاختلاط من شأنه ان يخمد كل ميل جنسي بين افراد هذه الجماعة

وليس هذا مقتصراً على الانسان بل هو كذلك مشاهد في المملكة الحيوانية فهناك من الباحثين في طبائع الحيوان من يقرر ان بعض الطيور كالحمام مثلاً ترفض بتاتاً اتخاذ الرفقاء من افراد العش الواحد بينما نرى الضبع يسعى لاتخاذ الاليف من الاعشاش البعيدة . وكذلك الحال مع بعض الحشرات كالنمل والنحل

فهذا الرأي اذا كان صحيحاً يناقض ما يقول به العلامة فرويد من ان الميل موجود حقيقة فينا ولكنه مكبوت بتأثير التقاليد الاجتماعية ولكن لا بد لنا ان نتساءل ما الداعي لكبت هذا الميل اذا لم يكن هنالك خطر حيوي يعود من جرائه . لماذا مثلاً نشعر بالتمزاز شبه طبيعي (لا اقول طبيعي) اذا تزوج الاب فتاته أو الام فتاها ؟ هل هنالك من جواب علمي جازم ؟

(للبحث بقية)

موضوع المقالة القادمة

[كيف يختار الرجل زوجته — زواج الاغتصاب عند الشعوب البدائية — آثاره الراهنة في الشرق والغرب — أسسه السيكلوجية — زواج الفرافنة — المساومة وكيفية تطور المهر]

احمد عطية الله
مدرس التربية بمعلمات حلوان

(١) راجع مقالة « اسس الوراثة » في هذا الجزء صفحة ٢٠٥